

التعليق على كتاب عمدة الأحكام (٠٣) الشيخ عبدالله بن غليص

محمد الشرافي

والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا وللحاضرين والمشاهدين والمسلمين اجمعين قال

المصنف رحمه الله فيما عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع - [00:00:00](#)

ويديه حذو منكبيه اذا افتتح الصلاة. اذا كبر للركوع واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك. وقال الله لمن حمده ربنا ولك الحمد

وكان لا يفعل ذلك في السجود طيب الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. نقل المؤلف رحمه الله

تعالى قال عن عبد الله ابن عمر - [00:00:20](#)

رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه اذا افتتح الصلاة واذا كبر للركوع واذا رفع رأسه من

الركوع رفعهما كذلك. وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. وكان لا - [00:00:47](#)

افعلوا ذلك في السجود اما موضوع الحديث فهو بيان حكم رفع اليدين بيان حكم رفع اليدين في الصلاة و هناك موضع رابع هناك موضع رابع اه نعم جزاكم الله خيرا. نعم. القيام للركعة الثالثة او القيام من التشهد الاول. هناك موضع رابع. وهو عند البخاري مرفوعا -

[00:01:04](#)

وهو عند البخاري مرفوعا فهذا هو الموضوع الرابع لذلك المواضع التي ترفع فيها اليدين في الصلاة اه اربعة مواضع قوله عن عبد الله

ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه قلنا كان اتأتي وتدل على الاستمرار - [00:01:48](#)

تدل على الاستمرار كما مر معنا كثيرا يرفع يديه يعني الكفين والذراعين يرفعهما جميعا حذو منكبيه حذو منكبيه وجاء

في احاديث اخرى فروع اذنيه فمن العلماء من اخذ بهذا الحديث فقال ان يرفع يديه الى المنكبين - [00:02:25](#)

ومنهم من قال يرفع يديه الى الاذنين والاذنين ومن قال ومنهم من قال يفعل هذا تارة وهذا تارة و احسن ما قيل في هذه في هذا ان

يجمع بين اللفظين. قال في رفع يديه فتكون - [00:02:54](#)

كفان الى المنكبين وتكون الاصابع الى فروع الاذنين فالذي نقل صفة صلاة النبي عليه الصلاة والسلام الذي قال الى الكف الى الكتفين

نظر الى الكف الذي قال الى كتفيه نظر الى الكف فيراه يوازي بها كتفيه. والذي قال الى فروع اليدين رأى الى الاصابع -

[00:03:13](#)

فالاصابع تصل الى فروع الاذنين والكفين تصل الى آ الكتفين والامر في هذا واسع لكن كلما كان يمكن ان نجمع بين الاحاديث كان هذا

احسن كان يرفع يديه حذو منكبيه - [00:03:41](#)

اذا افتتح الصلاة يعني اه تكبيرة الاحرام اذا اراد تكبيرة الاحرام يرفع يديه و ذكر بعض اهل العلم وهذه فائدة اخواني علموها الناس

بعض الناس يشغل ايش بشماغه يكون مشغولا بالشماغ - [00:04:00](#)

ثم يكبر قال بعض اهل العلم هذا ما رفع يديه هذا مرض اليه لابد ان يأتيه بيديه من اسفل فلا يصلح ان يكون مشغولا مثلا بشماغه

يعدل او ما ثمن يكبر - [00:04:20](#)

يقول هذا ما رفع يديه لا بد ان يرفع يديه للتكبير فالسنة ان يأتي بيديه من ثم يرفعهما هذا احسن واسلم اذا افتتح الصلاة. واذا كبر

للركوع معلوم اذا انتهى من القراءة - [00:04:34](#)

واراد ان يركع في رفع يديه كما رفعهما في تكبيرة الاحرام وهل يرفع يديه قبل الكلام او بعده الصحيح انه يكون موافق في اثناء

الحركة في رفع يديه اثناء الحركة قبل ان - [00:04:58](#)

يا اكبر يكون معها يعني يتوافق الاستطاعة كما ان ايضا اللفظ التكبير قول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد اه ينبغي ان تكون موافقة للحركة حتى ان بعض اهل العلم يقول ان لم يقع - [00:05:23](#)

بالحركة في حركة الانتقال ولا شيء من اللفظ فانها لا تجزئ يعني اذا اراد ان يكبر اثناء ما هو يريد ان يركع اثناء حركته يجب ان يكون هناك شيء من الصوت سواء في البداية او في النهاية - [00:05:47](#)

والافضل ان تشغل جميع الحركة فيكون التكبير في اثناء الحركة ولا يأتي سان فيمطط التكبير حتى يقول حتى يشمل جميع الحركة. لا فان السنة ان يكون جزم حتى لا يشغل المصلين - [00:06:04](#)

وبعض المصلين سريع يسابق الامام وربما يوافقه فلا بد ان تكون انت الامام تراعي هذا من خلفك حتى لا يسبقوك ولا يتأخروا عنك ولذلك جاء في الحديث في الحديث الامام ضامن - [00:06:25](#)

الامام مسؤول عن من خلفه مسؤول عن ان لا يطيل بهم ولا يسرع بهم سرعة مخلة بالصلاة بل حتى يعني يحرص ان يقرأوا خلفه خلفه الفاتحة فبعض الناس سريع القراءة في الفاتحة فيسرع يتمكن من خلفه ان يقرأ الفاتحة اعني في الركعتين آآ الاخيرتين بعد - [00:06:44](#)

تشهد كصلاة العصر والظهر والعشاء والركعة من المغرب ان هذا لابد ان يقرأ اه المأموم اه الفاتحة وكذلك الركعتين الاوليين بس هنا لان الامام يسرع في الركعة الاولى والثانية عند الامام قراءة كثيرة يتمكن المأموم من قراءة الفاتحة. لكن الكلام في الركعة الثالثة - [00:07:08](#)

والرابعة ما يقرأ الامام الا الفاتحة فلذلك قد يسرع سرعة ما يتمكن المأموم ان يقرأ فيها الفاتحة واذا كبر للركوع واذا رفع رأسه من الركوع رفع كذلك رفعهما كذلك يعني اليدين - [00:07:34](#)

وهذه هي الان اكتملت ثلاث مواضع ثلاثة مواضع الموضوع الاول في تكبيرة الاحرام الموضوع الثاني عند تكبيرة الركوع والموضع الثالث عند رفعه من الركوع والموضع الرابع كما ذكر اخوكم هو عند رفعه - [00:07:54](#)

عند القيام للركعة الثالثة او عند القيام من التشهد الاول وهل افضل ان نقول قيام من التشهد الاول او نقول عند قيامه للثالثة هذا ملحظ انتبهوا له ها ما هو الافضل - [00:08:18](#)

ها نقول عند قيام التشهد الاول طيب لم؟ لم يا شيخ صحيح ها عشان ايش؟ اه ما هو الاشكال اللي يمكن يكون ها عبد المنعم الصلاة نوافل الاربعين مثلا بدون تجمع - [00:08:41](#)

قيام الليل ليش ما تقول الوتر؟ وتر. لانه من اوتر بتسع يأتي بتشهدين من اوتر بيتسع بسلام واحد فيها تشهدان اي نعم فاذا قيل اذا قام من التشهد الاول احسن واضبط - [00:09:05](#)

طيب قال وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك في السجود. هذا نص من ابن عمر رضي الله عنهما ان هذا لا يفعل في السجود - [00:09:23](#)

طيب ما يستفاد من الحديث مشروعية رفع اليدين مشروعية رفع اليدين الى حذو المنكبين عند تكبيرة الاحرام وعند الركوع وعند الرفع من الركوع كما انه يشرع كما انه يشرع رفع اليدين كما انه يشرع رفع اليدين - [00:09:38](#)

عند القيام من التشهد الاول عند القيام من التشهد الاول دل على ذلك حديث عند البخاري وان لم يذكر في هذا الحديث لكن ينبغي ان يذكر في هذا الموضوع حتى لا يشكل على السامع - [00:10:29](#)

طيب ومن فوائد الحديث ان رفع اليدين غير مشروع في السجود ولا في غيره ان رفع اليدين غير مشروع في السجود ولا في غيره ومن فوائد الحديث لانه قال هنا كذلك وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. من الفوائد ان المصلي - [00:10:59](#)

يجمع بين ان المصلي يجمع بين سمع الله لمن حمده وبين ربنا ولك الحمد بصفاتهما الاربع يستثنى من ذلك يستثنى من ذلك المأموم فلا يقول سمع الله لمن حمده يستثنى من ذلك المأموم فلا يقول سمع الله لمن حمده - [00:11:35](#)

تبعه وانما يقولها الامام والمنفرد التمس الحكمة من رفع اليدين التمس العلماء التمس طبيعة التمس العلماء الحكمة من

رفع اليدين فاجمعوا على انها عبادة فاجمعوا على انها عبادة - 00:12:12

عرفنا اخواني من العلماء ومن مشايخنا ان اي حكمة تريد ان يعني تتلمسها اول امر ان نقول هذه عبادة هذه تعبدية قبل كل شيء ثم بعد ذلك اذكر ما يتيسر لك - 00:12:59

ومنهم من قال دينه للصلاة يعني مع التعبدية طبعاً كل الصلاة ومنهم من قال رفع لحجاب الغفلة ومنهم من قال ان القلب يتحرك بتحريك الاعضاء واحسنها اتباعاً للنبي عليه الصلاة والسلام - 00:13:17

يذكر ان احد العلماء صلى مع شيخه آآ فرفع رفع سويًا في تكبيرة الاحرام رفع اليدين كبر فلما جاء الركوع رفع الطالب وما رفع الشيخ والرفع من الركوع كذلك فلما انتهى قال له شيخه كدت ان تطير - 00:13:54

قال لو طرت لطرنا سويًا من اول مرة قال لو طرت لطرنا سويًا من اول مرة فانك رفعت معي في تكبيرة الاحرام هذه من اللطائف يعني عند اهل العلم وانظر الى يعني لطافتهم ويسر نقاشهم - 00:14:41

طيب الحديث الذي بعده يا شيخ قال المصنف رحمه الله عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة وأشار بيده الى انفه واليدين والركبتين واطراف القدمين - 00:15:02

عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة اشار بيده الى انفه قال واليدين - 00:15:27

والركبتين واطراف القدمين اما موضوع الحديث بيان اعضاء السجود بيان اعضاء السجود قال عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت - 00:15:47

ان اسجد على سبعة اعظم و في صحيح مسلم من حديث العباس رضي الله عنه قال اذا سجد العبد سجد معه سبعة ارباب يعني اعضاء اذا سجد المسلم سجد معه سبعة ارباب - 00:16:14

ثم قال وجهه بدل من سبعة وجهه وكفاه وركبته وقدماه وجهه وكفاه وركبته وقدماه امرت قوله امرت يعني امرني الله عز وجل ولا امر غيره واعظم جمع عظم وفي رواية - 00:16:40

اعضاء وقوله على الجبهة والجبهة بلا شك في اعلى الوجه وقال وأشار بيده لانفه ليبين عليه الصلاة والسلام ان الانف تابع للجبهة فالعلماء يقول الانف تابع للجبهة فلا تعد - 00:17:14

انهما عضوان لا عضو واحد كمن يرفع جزء من عضوه لو رفع الانف مثلاً لكن الاصل هو الجبهة وقول ابن عباس حديث عبد الله بن عباس اه وأشار بيده الى انفه - 00:17:48

وحديث والده رضي الله عنه العباس قال نعم اذا سجد العبد سجد معه سبعة ارباب وجهه قال هنا وجهه ما فصل فكيف يسجد عالوجه يعني الان اذا سجد الانسان السوي - 00:18:14

فالذي يباشر الارض جبهته وانفه لكن لو قدر ان الانسان انفه مقطوع او خلقة انفه ما يوجد في انفه وهذا موجود الحمد لله على كل حال فماذا يصنع؟ هل يسجد على الوجه؟ يلامس الوجه - 00:18:38

شفتاه تلامس الوجه الجواب لا وانما هذا حكمه مثل حكم من قطع منه بعض عضو الوضوء. فماذا يصنع؟ يقصد ما بقي فكذلك السجود يسجد على ما تاب ما وجد وهو الجبهة وتكفيه - 00:18:57

ولا يلزم ان يعني يدوس وجهه في التراب. لا فنقول ان الانف تابع للجبهة ولكن للأسف انك ترى كثيراً اما في الصغار في الشباب فحدث ولا حرج رأيناهم في المدارس وفي غيرهم - 00:19:18

لا يضعون انوفهم على الارض الا يعني ما ندر نعم واما الكبار فقد يقع احياناً يقع وهذا ان كان جاهل فانه يعذر يعذر بجهله وان كان يعرف ذلك فعلى صلاته خطر - 00:19:44

انت ان تكون باطلة فينبه اخواني الناس على هذا خاصة بعض الائمة الائمة الذين يؤمن الناس او من كان تحت يديه احد من الطلاب واهل بيته ايضاً يخبرون ترى الناس يجهلون هذه الاحكام - 00:20:07

ولا يعني ولا تستغرب لعلكم قريبا كنا في احد المجالس وسمعتم من قال اه اتصلت علي امرأة تقول في التشهد الثاني ما نقول التحيات لله والصلوات الطيبات طيب ماذا تقولين؟ قالت اصلي على النبي عليه الصلاة والسلام فقط - [00:20:28](#)

لان التشهد الاول ذكرنا فيه التحيات والتشهد الثاني هو الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام فهل يمكن ان يتصور الانسان هذا ما يتصور لكنه موجود الناس يا ايها الاحبة يحتاجون الى كل شيء - [00:20:49](#)

لا تستحقر معلومة تقول الناس يعلمونها لا ما عليك قال علم الناس علم الناس الخير ذكرهم تجد العجب قال على الجبهة و اشار بيده الى انفه واليدين اه اليدان معروفة هما الكفان. ولا يمكن ان يقول اليدين من مرفق من الكف الى المرفق - [00:21:08](#)

قياسا على ما جاء في اه اية الوضوء لا نقول هنا اطلق على الكف فقط دل على ذلك فعله فعله عليه الصلاة والسلام لكن الخطأ الذي يقع فيه الناس في هذا انهم يسجدون على الاصابع - [00:21:43](#)

ولا يمكن ان يتصور يسجدوا على الكف ويرفعوا الاصابع على هذا غير متصور. لكن المتصور انهم يسجدون على الاصابع يتقدم بيديه قليلا عند ركبته ويسجد بالاصابع فقط ولربما لابس ركبته بكفيه - [00:22:04](#)

وهذا ايضا ما تصح صلاته الا ان يكون جاهلا فيعذر بجهله ويعلم و اشار بيدي بيديه الى انفه بيده الى انفه قال واليدين والركبتان. واما الركبتان فلا يتصور ان احد ما يسجد عليها - [00:22:21](#)

هذا ما يتصور لانها اصلا حملة وثقله على الركبتين واطراف القدمين نعم الان الخطأ قد يكون في اطراف القدمين بحيث انه يجعل الاصابع تشير للخلف والصواب ان يجعلها تشير للامام - [00:22:44](#)

ولا يلزم ان تقع الاصابع الخمس على الارض قد لا تقع بل يندر ان تجد احد يستطيع ان يوقع الاصابع الخمس على الارض لكن على كل حال يشير بها الى الامام - [00:23:03](#)

ويضم القدمين في السجود هذه السنة واستدل العلماء حديث عائشة رضي الله عنها لما فقدت النبي عليه الصلاة والسلام فقامت تلتمس في ظل ظلمة وتظن انه خرج لاحد نسائه رضي الله عنها - [00:23:20](#)

تغيره رضي الله عنه وارضاه فتقول فتلمست فوقعت يدي على عقبه قال العلماء لو لم يكن ضامما للعاقبين ما وقعت اليد على العاقبين هذا استنباط يعني عجب من اهل العلم - [00:23:38](#)

فالسنة ان يضم الانسان قدميه في السجود ويشير بالاصابع الى القبلة قبلته يعني امامه طيب وين اذا سجد اذا سجد على الاصابع لا نقول ان كان متعمدا فعلى صلاته خطر - [00:23:54](#)

لكن ان كان جاهل في عذر يعذر فيما مضى ويبين له طيب من فوائد الحديث وجوب السجود على الاعضاء تبعه وجوب السجود على الاعضاء السبعة وهي الجبهة ومعها الانف - [00:24:24](#)

والكفان والركبتان واطراف اطراف القدمين طيب ما رأيكم في من يرفع ويضع يرفع ويضع ايش حكم صلاته واحد غرسته مثلا باعوا ظهره او ذباب بعض الطيور هذي تنقرص ها واذا كانت المدة يسير. ايه. احسنت. نعم. اذا احتاج مثلا قرصته ولن ولن يخشع في صلاح - [00:24:59](#)

يحرك هذا المكان بالعامية يحكه. ها فلا بأس. لكن لا يطيل بعض الناس قد يطيل بحيث انه قد يكون رفعه لقدمه اكثر من وطمعها في السجدة لا هذا ما يصح - [00:25:50](#)

لكن لو احتاج فانه لا بأس ان يحك آآ هذا الموضع يعني جزء يسير ثواني ويرجع والمقصود انه يعني حتى لا يشق عليه وينشغل عن صلاته ذكر بعض اهل العلم - [00:26:11](#)

ذكر بعض اهل العلم الحكمة الحكمة في التشريع الاسلامي وان هذه الاعضاء جوارح يتذلل الانسان بالسجود عليها يتذلل الانسان لله بالسجود عليها ويخشع طيب اكتب عندك فائدة السجود على الاعضاء - [00:26:32](#)

السجود على الاعضاء ثلاثة انواع او ثلاثة اقسام ثلاثة اقسام القسم الاول ان يسجد على الارض مباشرة ان يسجد على الارض مباشرة فهذا حسن الثاني ان يحول بينه وبين الارض - [00:27:25](#)

ان يحول بينه وبين الارض حائل منفصل ان يحول بينه وبين الارض حائل منفصل فهذا جائز وقد فعله النبي عليه الصلاة والسلام
والثالث ان يسجد على حائل متصل به متصل به - [00:28:06](#)

مثل لا الحاء المتصل طيب تدري تدري نوع رابع هات رابع يلا طلبت منه الاجابة فاعطاني موضع الرابع ذكرني به. السجود على
الاعضاء السجود على الاعضاء يخلص عسى نغلق عليك يا شيخ محمد ما الاجابة ما تصير. انت اعطيتنا جزاك الله خير ذكرتنا بفائدة -
[00:28:53](#)

فنقول السجود الرابع او النوع الرابع او القسم الرابع السجود على الاعضاء طيب مثل ماذا السجود على الاعضاء يا شيخ فيه يعني
تمثيلين التمثيل الاول انه يكون مثلاً حار او شيء ثم يسجد على يديه اهو يسجد على يديه نعم والثاني؟ جهته تكون على يديه -
[00:29:24](#)

اي نعم. الثاني انه يكون بين السجدين رافع رجل على رجل ثم اذا سجدت تكون واحدة على الثانية. اي نعم. ولا يلزم يعني نقول انه
تبعاً ولا نقول حتى لو كان بين السجدين ما رفعهم. اذا سجد يرفعها - [00:29:46](#)
الارض حارة فقال خلها يبدل مرة هذي ومرة هذي. اذا كانت هناك يعني ضرورة فلا فلا يدخل في الصلاة في هذا المكان الذي يعلم انه
لا لا يتمكن من وضع اعظائه على - [00:30:01](#)

اذا قلنا اربعة مواضع او اربعة انواع النوع الاول ان يسجد على الارض مباشرة. الثاني ان يسجد على حائل منفصل وهذا جائز الثالث
ان يسجد على حائل متصل وهذا هو المكروه - [00:30:18](#)

هذا مكروه كمن يسجد على شماغه وهذا يا اخواني حتى تعرفوا الحكم هذا جائز عند الحاجة هذا جائز عند الحاجة كمن يكون في
ارض يعني حارة لان تحمل الجهة والائف غير تحمل القدمين - [00:30:35](#)
الجهة والائف ناعميتين ما يمكن يتحمل فيها الحرارة فلا بأس ان يضع شماغه. احياناً ريحة يا شيخ. احياناً ريحة اساتيك وحياناً قد
يكون داخل المسجد لا يوجد هناك حرارة لكن رائحة - [00:30:58](#)

كريحة لا يتمكن منها معها لا يتمكن معها من الخشوع فنقول لا بأس لكن ما رأيكم بالذي لا تراه يصلي في مسجد الا ويضع شمامة
لماذا؟ قال المسجد يوطى بالاقدام - [00:31:18](#)

هذا خطأ ويا مسكين نهايتك التراب والديدان هذا مسجد مفروش من احسن ما يكون وكونه وقعت الارجل عليه احياناً فالارجل
ليست شيء ينفصل منها اذى ولا ملبة بالنجاسات والقاذورات اكرمكم الله. لا - [00:31:36](#)

فاذا كان الفرشة فعلاً تؤذي خاصة في بعض يعني من المساجد اللي على الطرقات احياناً ما ما يطيق الانسان آآ الريح فلا بأس حرارة
شوك شيء يمنع على كل مع الحاجة يجوز - [00:32:02](#)

اي نعم مثل الكمام لو كان عليه كمام من من هذا الوباء؟ نعم. يجوز. هذي حاجة طيب احسنت النوع الرابع او القسم الرابع هذا
يبطل الصلاة لو سجد على اعضاء السجود يبطل الصلاة كمن يضع رجله على رجله - [00:32:20](#)

او يضع جهته على يديه ممكن يضع الركبة على الركبة انا مستحيل آآ بالنسبة على لا لا لابد ان سجد فلا بد ان يعني يضغط حتى يصل
الى اقصى حد واما الاسفنج هذا المرتفع ما يجوز الصلاة عليه - [00:32:59](#)

ما ما تجزئ ذكر هذا اهل العلم نعم لا سجد تلاوة ليست صلاة اسجد على كيفك انتحر فيها حتى بغير وضوء والى غير القبلة لكن
الافضل ان يستقبل القبلة ويكون متوظف. نعم يا شيخ - [00:33:35](#)

قال المصنف رحمه الله عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة يكبر حين يقوم ثم
يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركعة ثم يقول - [00:34:02](#)

وهو قائم ربنا ولك الحمد ثم يكبر حين يهوي ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يفعل ذلك في
صلاته كلها حتى يقضيها. ويكبر حين يقوم من - [00:34:22](#)

بعد الجلوس طيب اه الحديث هذا موضوعه بيان حكم التكبير واضعه في الصلاة. بيان حكم التكبير ومواضعه في الصلاة. قال عن

ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:34:42](#)

إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم يعني تكبيرة الاحرام التي مرت معنا ثم يكبر حين يركع أيضا إذا أراد أن يهوي للركوع ثم يقول

سمع الله لمن حمده ليرتفع من الركوع - [00:34:59](#)

حين يرفع صلبه من الركوع ثم يقول وهو قائم ربنا ولك الحمد هنا فائدة جديدة أن ربنا ولك الحمد لا يمكن أن يقولها إلا بعد أن

يستوي قائما خلاف الأفعال التي قلنا الألفاظ التي قلنا أنها تكون في وقت الحركة - [00:35:21](#)

أما ربنا ولك الحمد يقول المأموم آآ الإمام يقول أيضا إذا استوى ثم يكبر حين يهوي اليهود إذا أراد الهوي للسجود. ثم كبر حين يرفع

رأسه يعني من السجدة الأولى ثم يكبر حين يسجد للسجدة الثانية - [00:35:41](#)

ثم يكبر حين يرفع رأسه يعني من السجدة الثانية. ثم يفعل ذلك في صلاته كلها حتى يقضيها ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد

الجلوس. كل هذا الحديث الحقيقة ما في هذا الحديث مر معنا لم يزد علينا إلا آآ هذا أنه - [00:36:05](#)

أه ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد اللي هو بالتفصيل في في السجود من فوائد الحديث مشروعية التكبير عند دخول

الصلاة ولا تتعقد بغيرها ولا تتعقد بغيره - [00:36:29](#)

ومن الفوائد مشروعية التكبير عند الركوع والسجود والرفع منهما وكذلك الرفع من التشهد الأول هذا أيضا مما زاد في هذا الحديث

وهو واجب على الصحيح يعني هاد التكبيرات التكبيرات غير تكبيرة الاحرام بعض العلماء يقول أنها سنة - [00:37:01](#)

يقول سنة ولكن الصحيح أنها واجبة لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يدعها أبدا مشروعية قول سمع الله لمن حمده للإمام والمنفرد

مشروعية قول ربنا ولك الحمد للجميع وإلى هنا نصل - [00:37:37](#)

أسأل الله أن يوفقني وإياكم لما يحب ويرضى. شيخ المأموم يقول ربنا ولك الحمد. وهو قايم الإمام الإمام يقول سمع الله لمن حمده

يقول وهو قائم. وهو واقف. وهو واقف. أما المأموم لا. يقولها في الانتقال. في الانتقال. نعم. أحسن الله اليك. واليك - [00:38:19](#)

تكبيره لا تكبير بدون حرق بدون رفع اليدين إيه وقلنا هذا هذا شيء انتهينا منه. أن أن التكبير يرفع في أن اليدين ترفع في أربعة

مواضع فقط خلاص يرفع يديه عند القيام من التشهد لكن هو يكون جالس - [00:38:38](#)

نسوي كذا وبعدين نعم صح أحسنت هذه مسألة أيضا نسيته بعضهم يرفع يديه قبل أن يقوم وبعضهم يرفع لا يرفع يديه إلا بعد أن أن

يصل إلى الوقوف. والصحيح أن يرفعها أثناء الحركة - [00:39:06](#)

أي نعم. شيخ هو لأنها سنة ما نستطيع أن نقول لهم شيء ولي بعد يرفع يديه ثم يقول كذا. خطأ. هذا شيء محدث ساكت إذا وقعت من

السجود وتذكر أني لم أسجد على - [00:39:24](#)

ارجع ارجع إيه ارجع للموضع اللي تركت فيه. خلاص آآ تكون ناقص عليك ركعة. تأتي ركعة كاملة أن كانك قريب فات ركعة وان كان

طارئ الفصل أعد الصلاة خلاص - [00:39:44](#)